

109242 - يدخله صاحبه في أحد المخيمات المجانية

السؤال

هناك مخيمات خاصة بالحج في بعض الجهات وفيها جميع الخدمات حتى الأكل والشرب ، بدون مقابل ، وقد يحدث أن يأتي حاج يعرف شخصاً من منسوبي هذه الجهات فيستطيع أن يدخله ضمن مخيمات الحج ، فهل يحق له هذا ، ويجوز فعله ، وهل حجي صحيح ؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

"الخيام التي تحجز ويتحجرها أصحابها في منى ، لا حرج على الإنسان أن يطلب خيمة منها ، لأن له الحق في أن ينزل في منى ، وأما الأكل والشرب والكهرباء وما أشبهها فإن أذن المسئول عن هذه المخيمات ، فلا بأس بذلك ، وإن لم يأذن ، فإنه لا يجوز أن يأكل أو أن ينتفع بالكهرباء والمكيفات التي جعلت في هذه الأماكن . والغالب أن المسئول عن هذه الخيام الغالب أنه يسمح للإنسان أن ينتفع ويأكل ويشرب ضمن الناس وتكون هذه بمنزلة الضيافة ، وحينئذ يكون الأكل والشرب والانتفاع بالكهرباء وكذلك النزول في الخيمة يكون جائزاً ما دام صدر الإذن به من المسئول عنها " انتهى .

"مجموع فتاوى ابن عثيمين" (24/75) .